

## ملحق رقم ١ ملخص اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب

### نظرة عامة:

تعزّم شركة الاتصالات السعودية-اس تي سي- ("الشركة") وصندوق الاستثمار العام ("الصندوق") ومديري سجل الاكتتاب المشتركين ومستشارو الشركة الماليين، وهم جولدمان ساكس العربية السعودية وإتش إس بي سي العربية السعودية ومورغان ستانلي السعودية وشركة الأهلي المالية وأي مديرى سجل اكتتاب آخرين يتم تحديدهم من قبل الشركة وصندوق الاستثمار العام ("مديري سجل الاكتتاب المشتركين")، إبرام اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب ("اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب") في سبيل تنفيذ العملية المقترحة لبيع الصندوق جزء من أسهمه في الشركة ("أسهم الطرح") مع احتفاظه بحصته المسيطرة في الشركة التي تزيد على ٥٠٪ من أسهمها ("الطرح الثانوي").

وفقاً لاتفاقية إدارة سجل الاكتتاب، سيقوم الأطراف بالتسويق للطرح الثانوي، وذلك مع مراعاة إجراءات عملية بناء سجل الأوامر وتسعير أسهم الطرح، بالإضافة إلى عدة شروط أخرى.

يتضمن الجدول أدناه ملخصاً للشروط والأحكام الرئيسية لاتفاقية إدارة سجل الاكتتاب (مع الإشارة إلى أن الأحكام والشروط أدناه قابلة للتتعديل بناء على ما يتم الاتفاق عليه بين الأطراف وما يقرره مجلس الإدارة (أو أي من مفوضيه) في هذا الشأن).

الشروط والأحكام الرئيسية	ملخص
١. الأطراف	١. الصندوق ٢. الشركة ٣. مديرى سجل الاكتتاب المشتركين
٢. التعيين	يقوم الصندوق والشركة بتعيين جولدمان ساكس العربية السعودية وإتش إس بي سي العربية السعودية ومورغان ستانلي السعودية كمنسقين عالميين مشتركين، وتعيين الشركات السالفة الذكر وشركة الأهلي المالية، كمديري سجل اكتتاب مشتركين فيما يتعلق بالطرح الثانوي.
٣. اتفاقية بيع الأسهم	يوافق الصندوق على بيع أسهم الطرح وفقاً لمستند الطرح (نشرة الإصدار) المعد لأغراض الطرح الثانوي وأحكام اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب للمستثمرين الذين يتم استقطابهم من قبل مديرى سجل الاكتتاب المشتركين.
٤. تسليم الوثائق	يجب على الشركة والصندوق توفير عدد من الوثائق لمديري سجل الاكتتاب المشتركين، بما يشمل على سبيل المثال، وثائق التأسيس والموافقات الخاصة بالطرح الثانوي، ونسخ من مستند الطرح (نشرة الإصدار) والإعلانات ذات الصلة.
٥. السعر والتخصيص	من المزمع أن يتم تحديد سعر الطرح من قبل مديرى سجل الاكتتاب المشتركين بعد الانتهاء من عملية بناء سجل الأوامر وبالتنسيق مع الشركة والصندوق. كما سيتم عكس سعر الطرح في اتفاقية التسعير التي سيتم إبرامها بين الأطراف وفقاً للنموذج المتفق عليه في اتفاقية إدارة

	سجل الاكتتاب ("اتفاقية التسعير"). وسيقوم مديرى سجل الاكتتاب المشتركين بتحديد آلية تخصيص أسهم الطرح بالتنسيق مع الشركة والصندوق.		
٦.	يجب أن يكون تاريخ الإغلاق خلال يومي تداول من تاريخ التداول المتفق عليه بين الأطراف في اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب (T+2). ويضمن الصندوق إيداع أسهم الطرح في الحسابات الاستثمارية الخاصة بالمستثمرين التي سيتم تحديدها من قبل مديرى سجل الاكتتاب المشتركين وفقاً لاتفاقية إدارة سجل الاكتتاب والإجراءات الصادرة من السوق المالية السعودية (تداول) مقابل مجموع عدد أسهم الاكتتاب مضروباً بسعر الطرح مطروحاً منه العمولات والرسوم والمصروفات التي سيتم دفعها من قبل الصندوق لمديرى سجل الاكتتاب المشتركين وخصمها من عوائد عملية بيع أسهم الطرح وفقاً لاتفاقية.	الإغلاق	
٧.	في اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب تم النص على عدة التزامات على مديرى سجل الاكتتاب المشتركين، وعلى عدة ضمانات وتعهدات مقدمة من قبل الشركة.	الشروط	
٨.	على الشركة تقديم عدة تعهدات بما فيها أن المعلومات الجوهرية التي تم تضمينها في مستند الطرح (نشرة الإصدار) صحيحة ودقيقة وليس مضللة، وتوقيع وتسليم الوثائق في الوقت المناسب، وتوفير المعلومات لمديرى سجل الاكتتاب المشتركين -عند الطلب- لتمكينهم من تنفيذ التزاماتهم بموجب الاتفاقية.	التعهدات	
٩.	يدفع الصندوق عمولة لمديرى سجل الاكتتاب المشتركين مقابل خدماتهم بالإضافة إلى عدد من التكاليف والنفقات فيما يتعلق بالطرح الثانوي.	العمولات والرسوم والتكاليف والمصروفات	
١٠.	<p>تقديم الشركة عدداً من الضمانات لمديرى سجل الاكتتاب المشتركين، على سبيل المثال لا الحصر، بما يتعلق بأهليتها وصلاحيتها، ومستند الطرح (نشرة الإصدار)، ورأس مال الشركة، والالتزام بالأنظمة المعمول بها، والضرائب، ومكافحة غسيل الأموال. وترتدد أدناه قائمة بالمواضيع المدرجة في إطار ضمانات الشركة:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• الأهلية والصلاحية</li> <li>• وثائق الطرح الثانوي</li> <li>• رأس المال</li> <li>• الشركات التابعة الجوهرية</li> <li>• الالتزام بالنظام</li> <li>• الإخلالات والمخالفات</li> <li>• الدفاتر والسجلات القانونية</li> <li>• حيازة التراخيص والتصاريح</li> <li>• عدم وجود تغيير سلبي جوهري في الأعمال التجارية</li> <li>• القوائم المالية</li> <li>• الضوابط المحاسبية</li> <li>• الضرائب</li> <li>• شؤون البيئة والصحة والسلامة</li> </ul>	الضمانات	

	<ul style="list-style-type: none"> <li>• عدم وجود إجراءات قضائية</li> <li>• الديون</li> <li>• الإفلاس</li> <li>• التأمين</li> <li>• الممتلكات</li> <li>• الملكية الفكرية</li> <li>• تقنية المعلومات</li> <li>• حماية البيانات</li> <li>• نظام المنافسة</li> <li>• معاشات التقاعد</li> <li>• العقوبات</li> <li>• مكافحة الفساد</li> <li>• غسيل الأموال</li> <li>• العقود الجوهرية</li> <li>• عدم توزيع مستندات الطرح الثانوي</li> <li>• عدم التأهيل</li> <li>• عدم بذل جهود للقيام ببيع مباشر</li> <li>• عدم وجود إعلان أو التماس عام</li> <li>• مصلحة جوهرية في السوق الأمريكي</li> <li>• المصدر الأجنبي</li> <li>• قانون استثمار الشركات الأمريكية</li> <li>• المعاملات مع الأطراف ذو العلاقة</li> <li>• حصانة</li> <li>• عدم الإساءة في السوق</li> <li>• عدم تسجيل أسهم الطرح</li> </ul>	
.١١	إخلاء المسؤولية	
.١٢	التعويض	
.١٣	المشاركة	
.١٤	الإهماء	

١٥.	القيود على التعاملات بالأسهم بعد الطرح الثانوى	تتضمن اتفاقية مديرى سجل إدارة الاكتتاب التزام على صندوق الاستثمارات العامة بعدم بيع أسهم إضافية من أسهمه في الشركة بعد استكمال الطرح الثانوى، وذلك لفترة محددة.
١٦.	أحكام عامة	تتضمن اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب عدداً من الأحكام المتعارف على تضمينها في مثل هذه الاتفاقيات، وتشمل على سبيل المثال قيوداً متعلقة بالتنازل وشمولية الاتفاقية وبنود متعلقة بتحمل كل طرف التكاليف الخاصة به لإبرام الاتفاقية.
١٧.	الإخطار	تتضمن اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب الآلية المعتمدة للإخطار بين الأطراف.
١٨.	نسخ الاتفاقية	يجوز توقيع اتفاقية إدارة سجل الاكتتاب بعده نسخ، وتعتبر جميعها نسخاً أصلية وتشكل ذات الاتفاقية.